

قرار رقم (٧٩٩) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤ / ٩ / ٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٩/١٨ .

"قرار"

مادة أولى: = تعديل صفة وسيط التأمين السيد / محمد منير زهدى محمد المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٤١٠٤) من وسيط تأمين بشركة الفائز لتأمينات الحياة = مصر إلى وسيط تأمين حبر ، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٨/٥ وحتى ٢٠١٥/٣/١٠ .

مادة ثانية: = يلزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، و يتحمل مسؤوليته عن الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامها خلال الفترة من ٢٠١٤/٨/٥ (تاريخ استقالته من الشركة) وحتى ٢٠١٤/٩/١ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة: = على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(د . محمد معيط)
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦